العلوم الإسلامية وتحديات العولمة - الفقه نموذجا-

أ.د. عبد المجيد الصلاحين
كلية الشريعة قسم الفقه وأصوله
الجامعة الأردنية

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهديه وسار على نهجه إلى يوم الدين وبعد:

فإن العلوم الإسلامية المنبثقة عن العقيدة والشريعة، والمرتبطة بهما، كانت بمثابة الرافعة التي ساهمت في الإقلاع الحضاري الأول للأمة، نحو معارج التقدم والرقي والإشعاع الحضاري، حيث ساهمت هذه العلوم في الإشعاع والتنوير الحضاريين لتضئ بهذا الإشعاع وذاك التنوير عقول وأ فكار الشعوب الأوروبية التي كانت تقبع في ظلمات العصور الوسطى، ولتنشرفي تلك الشعوب نور الإسلام والعلم حتى أصبحت حواضر الأندلس مراكز للإشعاع الفكري والتنوير الحضاري يقصدها الدارسون من شتى أنحاء القارة الأوروبية، والذين كان في مقدمتهم توماس الإكويني، رائد التنوير في أوروبا، والذي تتلمذ في قرطبة على أيدي كبار العلماء والفلاسفة المسلمين.

ويبرز علم الفقه وأصوله في مقدمة العلوم الإسلامية ليطلع بدور محوري وفاعل في هذا الإقلاع الحضاري بما يمتلكه من مرونة وقابلية للتأثير في تلك الشعوب، وقدرة فائقة على وضع الحلول لما يطرأ من الوقائع ويستجد من النوازل حيث تبدو التأثيرات الفقهية والقانونية واضحة للعيان في المدونات القانونية الأوروبية عموما، ليحوز الفقه المالكي بإشعاعه الفقهي والقانوني قصب السبق في التأثير في الشعوب الأوروبية في البلاد المشاطئة للبحرالأبيض المتوسط كإسبانيا والبرتغال وفرنسا حيث تبدو التأثيرات الفقهية المالكية ماثلة في مدونة نابليون في القانون المدني، وليستأثر الفقه الحنفي بتأثيراته في الشعوب التي كانت خاضعة للدولة العثمانية أو مجاورة لها .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد جسدت العلوم الإسلامية عموما، والفقه منها على وجه الخصوص، في إنطلاقتها الحضارية الأولى مفهوم عالمية الشريعة، لتجاوز به المفهوم النظري التجريدي إلى التطبيق العملي الواقعي متخطية الحدود الإقليمية إلى آفاق العالمية الرحبة بامتداداتها الفكرية والحضارية .

غير أن هذا الإقلاع الحضاري الأول قد أخذ يتراجع وتضعف إنطلاقته ويخفت تأثيره وتخبو إشعاعاته الفكرية والحضارية توطئة للجمود والهبوط التدريجي بداية من القرن الخامس الهجري لتدخل العلوم الإسلامية عموما والفقه منها على وجه الخصوص في مرحلة الجمود والتراجع وعدم القدرة على التأثير الحضاري المطلوب، إلى أن أصبحت الأمة الإسلامية في آخر هذه المرحلة عرضة للغزو الفكري والحضاري ولتنتقل من التأثير إلى التأثر ولتغدو مستهلكة للمعرفة بعد أن كانت منتجة لها، ولتصبح ضحية للعولمة بعد أن كانت قائدة للعالمية .

وفي مواجهة ذلك كله بدأت الأمة الإسلامية تتطلع إلى إقلاع حضاري جديد تبدو إرهاصاته وبشائره ماثلة في الأفق، وتبدو العلوم الإسلامية أيضا مرشحة كي تكون الرافعة من جديد لهذا الإقلاع المأمول ولعل الفقه الإسلامي هو الأوفر حظا كي يكون هو المحرك لهذه الرافعة من جديد، وخصوصا في فقه المعاملات والإقتصاد والصيرفة الإسلامية، كما هو الحال أيضا في الجوانب القانونية كالقانون المدني حيث يبدو الفقه الإسلامي أكثر قدرة على مواجهة العولمة في تحدياتها والإستفادة من آلياتها وتقنياتها وإيجابياتها .

وفي ظل ذلك كله جاءت هذه الدراسة كي تؤطر تجديد الخطاب الفقهي ليصبح أكثر إستجابة لمقتضيات العولمة وأكثر قدرة على مواجهة تحدياتها وأعظم إستفادة من إيجابياتها، ولينتظم عقد هذه الدراسة في مباحث أربعة جاءت على النحو التالي:

- المبحث الأول: تجديد الخطاب الفقهي ومسوغاته في ظل العولمة
- المبحث الثاني: مجالات التجديد.
- المبحث الثالث: وسائل تطوير تدريس الفقه الإسلامي .
- المبحث الرابع: معيقات التجديد .
- ثم جاءت الخاتمة متضمنة أهم النتائج والتوصيات التي خلصت إليها هذه الدراسة .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول: تجديد الخطاب الفقهي ومسوغاته في ظل العولمة:

إن تطوير العلوم الإسلامية وتجديدها أصبح ضرورة ملحة خاصة ما تعلق منها بالفقه بإعتباره من العلوم الإسلامية المرنة المتطورة، ولعل تجديد الفقه يعد الإستجابة المثلى للعولمة، بما يكفل الإستفادة من إيجابياتها ومواجهة تحدياتها، وستعمد الدراسة الى معالجة هذا المبحث من خلال المطلبين التاليين:

- المطلب الأول: مفهوم العولمة .
- المطلب الثاني: مفهوم تجديد الفقه ومسوغاته.

المطلب الأول: مفهوم العولمة:

أول ما يصادف الباحث وهو يبحث عن تعريف دقيق للعولمة، أو تحديد دقيق لمفهومها، هو ذلك الغموض والإضطراب اللذان يكتنفان مفهوم العولمة، والحق أن هذا الغموض وذلك الإضطراب يعودان إلى جملة أسباب منها:

1- إن لفظ العولمة لفظ حديث نسبيا، وأول ما جرى على ألسنة الصحفيين والإعلاميين، ولما يدخل أو يتجذر في المصطلحات الأكاديمية [1]، ومعلوم أن ا للغة الأكاديمية أكثر دقة وتحديدا من اللغة الصحفية والإعلامية .

2- إنقسام الباحثين والأكاديميين بين مروج للعولمة ومعارض لها، فالذين يروجون لها يأتون بتعاريف تقرن بينها وبين العالمية بحيث تبدو شيئا مفروضا لا بد من الإستسلام له، أوشيئا محببا، إذ العالمية نقيض القطرية ومرادفة للإنسانية، يقول الأستاذ السيد ياسين: (إن صياغة تعريف دقيق للعولمة تبدو مسالة شاقة نظرا لتعدد تعريفاتها، والتي تتأثر أساسا بإنتماءات الباحثين الأيدولوجية وإتجاهاتهم إزاء العولمة رفضا أو قبولا)[2]

ويكفي للتدلبل على ما لهذا السبب من تأثير واضح في الضبابية والغموض اللذان يكتنفان مفهوم العولمة أن نترك للقارئ حرية المقارنة بين هذين التعريفين:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أ- العولمة هي: تعاظم شيوع نمط الحياة الإستهلاكي الغربي، وتعاظم آليات فرضه سياسيا وإقتصاديا وإعلاميا وعسكريا، بعد التداعيات العالمية التي نجمت عن إنهيار الإتحاد السوفييتي وسقوط المعسكر الشرقي [3]

ب- العولمة هي: الدخول بسبب الثورة المعلوماتية والتقنية والإقتصادية في طور من التطور الحضاري بحيث يصبح مصير الإنسانية موحدا [4]

3- الإختلاف في الجوانب التي ينظر من خلالها إلى العولمة، فبعض الباحثين ينظر إلى العولمة من جوانبها الإقتصادية، بينما ينظر آخرون إليها من جوانبها السياسية، في حين ترى فئة ثالثة تنظر إليها من جوانبها الثقافية والإعلامية، وعلى هذا الأساس فإن من نظر إلى العولمة من جوانبها الإقتصادية ضمن تعريفه بعض مظاهرها وآثارها الإقتصادية ' وكذلك فعل من نظر إليها من جوانبها السياسية أو الثقافية والإعلامية .

ويرى الدكتور علي جمعة أن العولمة هي لفظ يدل على حالة، أكثر من دلالته على مفهوم محدد حيث يقول:

(... وهو لفظ يدل على حالة بأكثر مما يدل على مفهوم، وحالة العولمة هي تلك الحالة التي يعيشها الناس من خلال تطور المواصلات والإتصالات والتقنيات الحديثة والتي تمكن الناس في الأرض كلها من التواصل اليومي والآني بعضهم ببعض، وما يترتب على ذلك من سهولة عرض وانتقال وتبني الأفكار والمذاهب الإجتماعية والسياسية والدينية والأخلاقية، وكذلك عرض السلع والخدمات وتأثير ذلك في الأذواق والتوزيع ونمط المعيشة ومستواها وما يلي ذلك من تأثير في التنمية والتطور والعلاقة مع النموذج الشائع والذي تتبناه الجهات الأكثر قوة أو الأكثر تمكنا من الصناعة وهو عادة النموذج الغربي والنظام الغربي ونمط المعيشة الغربي عموما والأمريكي على وجه الخصوص)[5]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

غير أن النظر إلى العولمة بإعتبارها حالة لا مفهوما هو نظر إلى مظاهرها وآثارها أكثر منه إلى ماهيتها وحقيقتها، والتعريف الذي أراه أقرب إلى تصوير العولمة هو تعريفها بأنها: حرية حركة السلع والخدمات والأيدي العاملة ورأس المال والمعلومات عبر الحدود الوطنية والإقليمية [6]

فهذا التعريف لاينظر إلى العولمة من زاوية معينة ويغفل سائر جوانبها وإنما هو شامل لكل جوانب العولمة كما أنه أكثر دلالة على حقيقتها وماهيتها .

المطلب الثاني: مفهوم تجديد الفقه ومسوغاته:

يعتبر تجديد الفقه ذا صلة مباشرة وأكيدة بالعولمة حيث يعد ذلك التجديد إستجابة ملحة لما تفرضه العولمة من أوضاع وتفرزه من آليات تجعل إمكانية التأثير والتأثر بالعولمة في مضمار العلوم الإسلامية عموما والفقه خصوصا ضرورة ملحة .

ويقصد بالتجديد في الدين:

إعادة نضارته ورونقه وبهائه وإحياء ما اندرس من سننه ومعالمه ونشره بين الناس.[7]

أما المراد بالتجديد في الفقه الإسلامي اصطلاحا: فهو تنمية الفقه الإسلامي من داخله، وبأساليبه، مع الاحتفاظ بخصائصه الأصلية وبطابعه المميز.[8]

إن التجديد لا يعني أبدا التخلص من القديم أو محاولة هدمه، بل الاحتفاظ به وترميم ما بَلي منه، وإدخال التحسين عليه ولولا هذا ما سمي (تجديدا)؛ لأن التجديد إنما يكون لشيء قديم، وهذا لا يعني الاستخفاف بكل قديم، وفتح الأبواب لكل جديد بدعوى أن الجديد دائما يمثل التقدم والرقي، والقديم يمثل التخلف والانحطاط، فهذه دعوى مرفوضة، فكم من جديد سيء وكم من قديم صالح، وليس التجديد بأن نسير وراء غيرنا ونتبع سنن الآخرين شبرا بشبر، وذراعا بذراع، فنفقد بذلك ذاتَنا وشخصيتنا ونرضى لأنفسنا بموقف التبعية والخضوع، وقد جعلنا الله تعالى قدوة للناس ولا نرتضي موقف المقلدين ودعاة الجمود، فكلا الموقفين مذموم لأنه إهمال للعقل، وإطفاء لجذوة الفكر، وإضاعة لاستقلالية الشخصية، وليس التجديد هو

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تطويع الفقه الإسلامي حتى يساير القوانين الوضعية الغربية، فهذا ليس من التجديد في شيء، بل هو تحريف وتزييف.[9]

فالتجديد يكون إذن بمسايرة العصر بقضاياه المستجدة، بما يتناسب مع أحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها .

وأما التجديد في اصطلاح المعاصرين فيراد منه: تحديث الفقه بأصوله وقواعده، ومصطلحاته، بحيث يكون قادرا على احتواء نوازل العصر ومستجداته.[10]

فلابد للإسلام وقد آمن بتطور الحياة وأعلن أن رسالته لجميع الأمم في مختلف الأزمنة والعصور، أن يكون قد أسس بنيانه على مسايرة سنة الحياة في تطور الحاجات والعادات، وإلا لم يكن منسجماً مع عالميته ومع إيمانه بالتطور، فالمطلوب من التطور في التشريع أن لا يحول دون تحقيق مصالح الناس المشروعة، التي تتجدد وتتطور في كل عصر، وان لا يمنع

الناس من الاستفادة من ثمار الحضارة التي يعيشون في ظلها، وأن لا يقف في وجه الدولة دون وضع القوانين والنظم التي تحتاج إليها الأمة لأمنها ورفاهيتها وقوتها وسعادتها.[11]

وإن المتأمل لمقاصد الشريعة وقواعدها الكلية، لا يلقى كبير عناء في فهم أن التجديد ضرورة إنسانية وفريضة شرعية إسلامية، وأن العقل السليم غير المصادم للنص الصحيح لا يستنكر التجديد ولا يضيق به ذرعا لما يلي:

1- إن النصوص الشرعية على كثرتها وتنوعها وشموليتها؛ لا يمكن أن تحيط بكل الوقائع المستجدة والنوازل التي تطرأ على الأمة أفراداً وجماعات، لأن النصوص بطبيعتها متناهية والحوادث والنوازل والوقائع ليست متناهية وهذا يعني ضرورة أنه سينزل من النوازل ويستجد من الوقائع ما لم يكن موجوداً في النصوص الشرعية، فتبرز الحاجة إلى الاجتهاد والتجديد.

2- إن الفقه في أكثر جوانبه هو اجتهادات، وأفهام بشرية لظواهر النصوص وعموماتها، وأن هذه الاجتهادات وتلك الأفهام ربما تكون مناسبة لعصر، غير مناسبة لعصر آخر، وما دام

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أن هذه الاجتهادات وتلك الأفهام البشرية في عمومها هي بطبيعتها قاصرة، فإنها لا تتمتع بالقداسة التي يمكن أن تقف حائلا أمام التجديد إذا حصلت دواعيه ومبرراته ومسوغاته.

3- إن مراعاة المصالح تفرض على العلماء والمجتهدين والمجددين أنماطاً من التجديد كي تتلاءم مع الوقائع التي يعايشونها، وأن المصالح في عمومها، يكتنفها التطور والتغير، فما كان مصلحة في زمان ما وفي عصر ما، ليس بالضرورة أن يكون كذلك في زمان وأوان آخر، ومعلوم أن شرعنا المطهر مبني على جلب المصالح وتعظيمها ودرء المفاسد وتقليلها، فما من شيء أمر الله به، إلا وفيه مصلحة غالبة، وما من شيء نهى عنه الله عزّ وجلّ إلا وفيه مفسدة غالبه.

4- ولا شك بأن العولمة في آلياتها وإفرازاتها وتحدياتها وآثارها الإيجابية منها والسلبية، قد أوجدت واقعا جديدا وأنتجت وقائع ونوازل ومستجدات تستدعي من الفقيه الإلتفات لها ومراعاتها، سواء تعلق الأمر باستنباط أحكام لجزئيات مرتبطة بالعولمة ومرافقة لها، أو بإمتلاك المهارات اللازمة والكافية لتنزيل النصوص الشرعية على الواقع .

5- إن من المعروف بداهة أن الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان، وما دامت كذلك لا بد أن تكون قادرة في أحكامها ومصادرها على التطور والتجدد في الأمور العملية التفصيلية، فهي خاتمة الشرائع الإلهية، فلا شريعة بعدها وهذا دليل كمالها وصلاحها لكل الأزمنة والعصور .

6- إن المقاصد الشرعية تكشف عن أن التجديد والتطور أمر تشهد له المقاصد الشرعية القائمة في المقام الأول على تحقيق المصالح المختلفة للأمة، وهذا الأمر لا يتأتى على الوجه الأكمل والمنشود إلا في نسق من التجديد والتطور الذي يمكن أن يضيف للأمة قدرة على التكيف مع الوقائع والنوازل المستجدة، بما لا يتعارض وثوابتها وقطعياتها وبما لا يتصادم مع عقيدتها وأخلاقها .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

7- إن أحكام الشريعة الإسلامية منها ما هو قطعي الثبوت قطعي الدلالة، وهذه لا مجال للاجتهاد فيها، وما كان منها قطعي الثبوت ظني الدلالة أو ظني الثبوت ظني الدلالة، ففيها مجال رحب للاجتهاد والاستنباط، فأحكام الشريعة الإسلامية معظمها تقبل الاجتهاد، فهي أحكام تتسم بالمرونة قابله للتكيف حسب الوقائع والمستجدات.

المبحث الثاني: مجالات التجديد:

يعتبر علم الفقه الإسلامي من أجل العلوم الشرعية وأنفعها وذلك لقدرته على مواكبة تطورات الحياة المتجددة، ولما كانت له هذه المرتبة السامية بين العلوم كان لا بد له من أن يلقى العناية والاهتمام من قبل شريحة كبيرة من العلماء.

ويعتبر التجديد مرحلة من المراحل التي يجب أن يصل إليها الفقه الإسلامي حتى يستمر نفعه على مر الأزمنة ويؤتي ثماره يانعة على مدى العصور .، بما في ذلك العصر الحاضر الذي نعيش فيه، والذي تعتبر العولمة من أهم ظواهره .

ولكي يتحقق ذلك لا بد أن يكون التجديد واقعا حقيقة في شتى ميادين الفقه بما يعزز دوره في مواجهة تحديات ومشكلات كل عصر.

فالتجديد يجب أن يطال جميع جوانب الفقه الإسلامي، فيشمل الشكل والمضمون، ويشمل جميع النواحي النظرية والتطبيقية حتى تتحقق الغاية من التشريع الإسلامي، وتجسيد صلاحية الشريعة الإسلامية لكل زمان ومكان وفيما يلي أهم المجالات التي ينبغي أن يتجه التجديد إليها:

المجال الأول: تنزيل الفقه على الواقع والموائمة بينهما:

فمثل الفقه والواقع كمثل الحبل المجدول تكونه خصلتان تلتف أحداهما على الأخرى من أوله إلى آخره، فإذا التف الواقع بمشاكله ونوازله ومطالبه واستفساراته على الفقه، والتف الفقه باجتهاده وفتاويه وتوجيهاته على الواقع كانت الحياة تسير سيرا متوازنا يعطيها متانتها وقوتها

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتماسكها، فإذا سار الفقه بعيدا عن الواقع وسار الواقع بعيدا عن الفقه فقدت إحدى ضفيرتي الحبل، وفقدت بذلك قوتها ومتانتها .[12]

ومعرفة الواقع وما يواكبه من ظواهر كالعولمة لها أهمية بالغة في الوصول به إلى حكم الشرع وهو واجب مهم من الواجبات التي يجب أن تقوم بها طائفة مختصة من طلاب العلم المسلمين كأي علم من العلوم الشرعية أو الاجتماعية أو الاقتصادية أو أي علم ينفع الأمة وبخاصة إذا ما تطورت هذه العلوم بتطور الأزمنة والأمكنة .[13]

فالفقه أولا إنما ينمو بنمو الواقع ويتطور، مثلما انه ينكمش بانكماشه ويركد بركوده، فالفقه بطبيعته علم واقعي عملي، فلا ينمو حقا ولا يزدهر حقا إلا في واقع حي متحرك ومتجدد فالازدهار الفقهي المتمثل في الاجتهاد والتجديد لا يمكن تحقيقه في واقع جامد، فالإجتهاد الفقهي الحق هو الذي يقع في خضم الواقع وهو الذي يتعامل مع الواقع ويأخذ منه ويعطيه وهذا يعني أن يكون للفقه أثر ومكانه في الواقع، فإذا لم ينجح أهل الفقه في أن يجعلوا لفقههم مكانة وأثرا في الواقع الذي يجتهدون فيه وله فلن يبقى للإجتهادهم معنى وقيمه، وشيئا فشيئا سيتجه نحو الانعزال والموت .[14] فأصول التراث نفسه –وهو الوحي –مبني على الواقع ولكن الواقع القديم تخطته الشريعة، وجاوزه التشريع إلى واقع أكثر تقدما في حين أن واقعنا الحالي الذي يقام التجديد عليه تظل كل التشريعات أقل مما يحتاجه ويظل هو محتاجاً لأكثر مما تعطيه التشريعات فالتجديد إذن تطوير للواقع أساسا، وهو ذاته تطوير للتشريع .[15] بما يتوائم وطموحات الأمة في الإقلاع الحضاري .

ومما لا شك فيه أن هذه القضية تحتاج إلى جهود كبيره من علماء هذه الأمة تتمثل بإعادة صياغة الفقه الإسلامي صياغة جديدة تلائم متطلبات العصر المستجدة وتعالج قضاياه الراهنة يقول الأستاذ جمال الدين عطية: " ومما ينبغي أن يتسع له نشاط الفقيه المعاصر أن يقوم بالمعالجة الواقعية للأوضاع المعاصرة فلا يقف نشاطه عند البحوث النظرية المثالية وإنما ينزل إلى الواقع ليبدي فيه رأي الشريعة فلم يعد يكفي الإقتصار على أحكام الزواج التقليدية فهناك أوضاع طرأت على واقع العلاقات الزوجية تحتاج إلى دراسة تبنى عليها أحكام جديدة، كحالة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

عمل المرأة وإسهامها في أثاث المنزل وتكاليف المعيشة، وكحالات الزواج غير الموثق وغير ذلك . ولم يعد الناس يتبايعون بالذهب والفضة ولم يعودوا يقيسون بالفرسخ والذراع ومسيرة اليوم والليلة ولم يعودوا يزنون بالمثقال والأوقية، أو يكيلون بالوسق والقلة، إلى غير ذلك من المقادير التي كانت مستعمله في الماضي وللمجتهد المعاصر أن يصل إلى رأي لم يقل به الأقدمون طالما له مستنده الشرعي في هذا الاجتهاد ".[16]

المجال الثاني: إعادة تصنيف وصياغة المادة الفقهية بإسلوب جديد ومعاصر:

فمادة العلوم الشرعية القديمة المتداولة حاليا يغلب عليها طابع التكرار فمثلا إذا كان هناك في علم أصول الفقه ثلاثون كتابا منشورا فإن كل كتاب متأخر يكرر المادة التي في الكتاب الذي قبله ويزيد عليه لدرجة أنه يمكن اختصار الثلاثين مؤلفاً إلى عشرة أهمها أول مؤلف نشأ فيه العلم وآخر مؤلف اكتمل فيه العلم وأصبح له بناء نظري محكم. والأعمال غير المنشورة لن تؤثر كثيراً في اكتمال الوصف الذي يمكن القيام به على أساس من الأعمال المنشورة ولكن يستحسن بقدر الإمكان الإطلاع على غير المنشور، فلربما كان فيه جرأة أكثر نظراً لظروف معينة في الماضي وتكون هذه الجرأة معينة في إعادة البناء على ظروف مشابهة في العصر الحاضر.[17]

والواقع أننا نحتاج إلى تصنيف جديد يضم مباحث الفقه المختلفة بحيث يكون أكثر توسعاً وتنوعاً فيجب إدخال مسائل أخرى إليه مثل مسائل السياسة الشرعية ومسائل العلوم الاجتماعية، ومن الضروري أن يكون التقسيم منطقياً، كما يجب أن يراعى فيه التوازن النسبي للمسائل المختلفة وفقاً لأهميتها وعلى سبيل المثال فإنه لا يجب أن تأخذ بعض المسائل مثل مسائل الطهارة حيزاً كبيراً بينما تأخذ مسائل أخرى مهمة مثل نظام الحكم والاقتصاد حيزاً محدوداً.[18]

ومما يعين على التجديد الذي نريده للفقه أن تعاد صياغة كتبه المهمة، بحيث تخرج إخراجاً علمياً صحيحاً يليق بمكانتها ويوسع الفائدة المرجوة منها بدل تلك الطبعات التجارية المتداولة،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويجب أن يقوم بهذا الإخراج جماعة من العلماء الثقات المدربين بتكليف من اتحاد الجامعات العربية أو من جامعة الدول العربية أو من مجمع البحوث الإسلامية.[19]

فالكثير من الدارسين للفقه يجد صعوبة في الاستفادة من كتب الفقه القديمة، وذلك لأن مؤلفيها دونوها بأسلوب يتسم بالصعوبة والوعورة وليس في مقدور كل متعلم الاستفادة منها والاطلاع على محتوياتها ففقهاء المذاهب المختلفة لا يسيرون على نسق واحد في الترتيب والتأليف فما يقدمه مذهب قد يؤخره الآخر في نفس الباب، ويضاف إلى ما سبق أن الفقهاء القدامى يكتبون بعبارة مركزة دقيقة وهم في كثير من الأحوال يذكرون الحكم ولا يذكرون علته، خصوصاً في الكتب المختصرة والمتون.[20]

فيجب إذن تقريب الفقه للناس وتيسيره وكتابته بأسلوب يناسب العصر مع استخدام الوسائل المتاحة في هذا العصر، وذلك يتم باستخدام اللغة الميسرة البسيطة التي يفهمها غير المختص لأنه يحال أحياناً بين الناس وبين كتب الفقه بسبب وعورة المصطلحات التي تشكل على غير المختص، ومن حق الناس أن يقرب لهم الفقه بلغة عصرهم.[21]

ويرى الأستاذ يوسف القرضاوي أن الكتاب الفقهي يجب أن يشمل كذلك في إخراجه الجديد:

1. النص الأصلي محققاً موثقاً بعد مقابلته بما يمكن من مخطوطات متعددة.
2. وضع عناوين جانبية لفروعه ومسائله تسهيلاً للدارس، توضع بين معقوفتين إشارة إلى أنها من عمل المحقق.
3. التعليق عليه بما يلزم من توضيح غامض أو تفصيل مجمل أو تكملة ناقص أو المقارنة بما في مذهب آخر أو مذاهب أخر أو بما في القانون الوضعي.
4. تخريج أحاديثه بذكر مخرجيها وبيان درجتها من الصحة أو الضعف بالرجوع إلى كتب التخريج ومصادر الحديث المعتمدة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

5. فهرسة الكتاب فهرسة كاملة: للآيات وللأحاديث وللآثار وللأعلام وللموضوعات ثم فهرس للمسائل والبحوث والنقاط مرتب على حروف المعجم.[22]

وفيما يتعلق بإعادة تصنيف المادة الفقهية القديمة نجد أن كثيرا من الأحكام شرعت لظروف وأحوال معينة، وأن هذه الأحكام قابلة للتجديد والتغيير حتى تتلاءم مع ظروف وأحوال جديدة فالنبي صلى الله عليه وسلم مثلا فرض صدقة الفطر صاعا من تمر أو صاعا من شعير أو صاعا من زبيب أو صاعا من أقط .

وهذه كانت غالب أقواتهم بالمدينة فأما أهل بلد أو محلة قوتهم غير ذلك فإنما عليهم صاع من قوتهم كمن قوتهم الذرة أو الأرز أو التين أو غير ذلك فان كان قوتهم من غير الحبوب كاللبن أو اللحم أو السمك أخرجوا فطرهم من قوتهم كائنا ما كان إذ المقصود سد خلة المساكين يوم العيد ومواساتهم من جنس ما يقتاته أهل بلدهم .[23]

ومع ذلك نرى كثيرا من المشتغلين بالفقه من يجمد على ظواهر ويفهمها فهما حرفيا، ولا ينفذ إلى مقاصدها وهدفها كالذين يوجبون إخراج زكاة الفطر من الحبوب في المدن الحديثة برغم أن الفقراء لا ينتفعون بها فلم يعودوا يطحنون أو يخبزون، وكالذين يمنعون الجمرات رمي قبل الزوال في ثاني وثالث أيام النحر برغم شدة الزحام الذي أدى أحيانا إلى موت الناس تحت الأقدام ورغم أن ذلك ليس خلاف الإجماع بل قال به ثلاثة من الأئمة الكبار: عطاء فقيه مكة وطاوس فقيه اليمن وأبو جعفر الباقر فقيه آل البيت .[24]

ومن لوازم تجديد الفقه كذلك القيام بإعادة طبع أمهات كتبه في مختلف المذاهب الاسلاميه وإخراجها إخراجا علميا حديثا يقوم به جماعة من العلماء الثقات الأكفاء بحيث يتضمن الإخراج الجديد لتلك الكتب استبدال الأمثلة التي أصبحت لا وجود لها في الوقت الحاضر كالرق والرقيق والعبد والجارية بأمثلة معاصره تذكر في الهامش بدلا من الامثله المذكورة في الأصل.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كذلك تبين المسافات الزمنية وما يتعلق بالكيل والوزن والأنصبة والمقادير والقضايا المتعلقة بنصاب الذهب والفضة والدراهم والدنانير (كالصاع والمد والوسق والأوقية والقلة والذراع والدرهم والدينار) وغيرها فيذكر ما يقابل ذلك من مقادير العصر الحاضر في الهامش حتى يمكن للناس تطبيقها في حياتهم المعاصرة .[25]

وأن لا يتوسع في زكاة الأنعام وإنما يتوسع في زكاة الأموال المتداولة حاليا من الودائع الإستثماريه والحسابات الجارية والأسهم والسندات والصكوك والإستثمارات العقارية.[26]

فعلم الفقه في حاجة إلى أن ييسر، وأن يعرض عرضا جديدا ويهتم فيه بما يهم الناس في هذا العصر من شركات ومعاملات وأعمال بنوك وعقود مستحدثه، وعلاقات دوليه جديدة إلى غير ذلك من تعاملات.[27]

فينبغي لفقهاء هذا العصر العناية بفقه المعاملات، لأن فقه العبادات تضخم واتسع كثيرا بحيث تجاوز فيه علماء الأمة واقعهم وأخذوا يبحثون في أمور فرضيه لا صلة لها بالواقع بينما الدراسات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية لم تلق هذه العناية الكبيرة التي حظيت بها دراسات فقه العبادات .

كما ولا بد من ترجمة الأبواب الفقهية بصورة مناسبة وتقديمها لغير الناطقين باللغة العربية من الشعوب الإسلامية ليس هذا فحسب، بل ينبغي نشر هذه الترجمات ووضعها على مواقع معروفة ومشهورة على شبكة المعلومات الدولية الإنترنت بما يكفل عولمة الفقه وانتقاله من الأطر المحلية أو الإقليمية إلى الأطر العالمية .الأمر الذي من شأنه أن ينشر الإجتهادات الفقهية في فضاءات جديدة ويفتح له آفاقا رحبة بما يمكن أن يشكل رافعة للعلوم الإسلامية نحو الإقلاع الحضاري .

وإذا استحضرنا مدى التطور الهائل الذي شهدته حياتنا المعاصرة وما رافقه من معاملات جديدة وقضايا لم تكن معروفة والنقص الهائل الذي تعرفه أمتنا في علوم المادة أدركنا الحاجة الماسة للاجتهادات الفقهية في دنيا الناس اليوم.[28]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وكذلك الاجتهاد في بيان الحكم الشرعي في أنواع الشركات القائمة حالياً من تضامن وتوصية بسيطة وتوصية بالأسهم ومساهمة وذات مسؤولية محدودة والشركة المفتوحة والشركة ذات رأس المال المتغير وغيرها.[29]

كذلك يجب الحد من المباحث التي أصبحت لا تهم الناس في الوقت الحالي كمباحث الماء الذي وقعت به النجاسة، والتيمم بالتراب، بحيث يقتصر ذلك على المسائل المعاصرة كتلوث البيئة.[30] واستحالة النجاسة وأثرها في تكرير مياه المجاري والصلاة في الطائرة وبعض مسائل الصيام الحديثة، كمن سافر إلى بلد لم يحن الفطر فيها في حين أنه حان في بلده، كذلك اختصار بعض المباحث المتعلقة بالبيوع القديمة التي لم تعد متداولة واختصار المسائل والأحكام والفروع التي ترتبت على تقسيم البلاد إلى دار حرب ودار إسلام وتوسيع نطاق البحث في القضايا الطبية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية المعاصرة.

المجال الثالث لتجديد الفقه الإسلامي:

توسيع نطاق الدراسات الفقهية المقارنة في إطار الفقه الإسلامي، وذلك بالمقارنة بين الآراء الفقهية وآراء المجتهدين:[31]

فإجراء المقارنة بين المذاهب المختلفة السنية وآراء المجتهدين الذين اندثرت مذاهبهم ومناقشة الأدلة التي يستند إليها كل مذهب له أثر كبير في تدعيم وحدة الأمة الإسلامية، وعلاج واقع التعصب المذموم وذلك بتوعية المسلمين بدينهم وبأن ما هو واقع من خلاف سواء بالأصول أو الفروع، إنما مرده إلى أسباب موضوعية تتعلق بمنهج الاستنباط أو درجة الوثوق بالحديث أو الاختلاف في تفسير النصوص وهنا تكون أهمية الدراسة المقارنة في عرض أدلة الآراء المختلفة ومناقشتها .[32]

ومن الدواعي الهامة للدراسات المقارنة أنها ضرورية لتقنين الفقه الإسلامي والرجوع إليه بمجموع مذاهبه، فالتقنين الموفق يكون بعدم الإلتزام بالمذهب السائد في كل دولة بشكل مطلق

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وإنما يخرج عنها لاختيار الرأي المناسب الذي يعالج قضايا العصر ومستجداته وفق الضوابط الشرعية.[33]

وبالمقارنة بين آراء المجتهدين قد يتبين للمجدد، المجتهد الأفقه من غيره والذي كان يتصور أنه أقل فقهاً من غيره من المجتهدين فمن المعلوم أن مذاهب الفقه الإسلامي غير محصورة في المذاهب الأربعة السنية المشهورة (الحنفي، المالكي، الشافعي، الحنبلي)، بل هي تتعدد بتعدد المجتهدين فقد عاصر المؤسسين لهذه المذاهب أعلام نظراء لهم بل لعل بعضهم كان أفقه وأعلم من بعض، فقد قال الشافعي رحمه الله عن إمام مصر الليث بن سعد: "الليث أفقه من مالك لكن أصحابه لم يقوموا به" يعني لم يعتنوا بآرائه ومسائله ورواياته مثل اعتناء أصحاب مالك بذلك كله.[34]

والمقارنة تارة تكون بين المذاهب الفقهية في مسألة من المسائل وتارة أخرى تكون بين المذاهب الفقهية في جملتها وبين القوانين الوضعية في حكم مسألة من المسائل.

ففي حالة المقارنة بين المذاهب الفقهية يجب عرض جميع الآراء المختلفة التي نقلت عن الفقهاء في المسألة الواحدة ثم تعرض الأدلة التي أستند إليها كل منهم ثم تناقش هذه الأدلة ويوازن بينها ثم يختار منها ما هو أقرب للصواب والأقرب إلى روح الشريعة وأهدافها وأكثرها تحقيقاً لمصالح الناس ومسايرةً لتطورات الحياة.

والمقارنة بين المذاهب الفقهية والقوانين الوضعية لها أثر كبير في إظهار محاسن الفقه الإسلامي وفي اتجاه الغرب إلى دراسته والاقتباس منه والاعتراف بمزاياه.[35] كي تصبح العولمة بإتجاهين وليس بإتجاه واحد، كما هو سائد في هذا العصر، حيث تعتبر الشعوب الإسلامية مستهلكة للمعرفة وليست منتجة لها، حيث يتم تدفق المعلومات في شتى العلوم الإنسانية، بما في ذلك الدراسات القانونية من الغرب إلى الشرق دون أن يواكب ذلك تدفق للمعلومات من الشرق إلى الغرب .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فالمقارنة إذن لن تكون ذات فائدة ما لم تتحقق الغاية المنشودة منها وذلك بالتوفيق بين الآراء والمذاهب الفقهية والقوانين الوضعية بما يمكن توفيقه وإلغاء ما لا يتوافق مع روح التشريع ومصالح الخلق وترجيح ما يوافق ذلك.

فبإجراء المقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي تظهر لنا خصوبة الفقه الإسلامي وسعته وقدرته على مسايرة التطور ومواجهة كل جديد، بعلاج يناسبه ووقوفه أمام أحدث القوانين وأرقاها على قدم المساواة بل تفوقه عليها في كثير من الأحيان في الصنعة والصياغة فضلا عن المضمون والموضوع.[36]

المجال الرابع لتجديد الفقه الإسلامي: تقنين الفقه:

فالمقصود بالتقنين: جمع أحكام المسائل الفقهية في أبواب وصياغتها في عبارة سهلة في حوادث متتابعة بحيث يقتصر في حكم كل مسألة على رأي واحد يختاره المجتهد من بين الآراء المتعددة الواردة في المسألة لكي يجري القضاء على هذا الرأي المختار في جميع المحاكم وبين سائر المتقاضين.[37]

فالتقنين اليوم ضرورة من ضرورات الحياة في المجتمع ليعرف كل فرد كيف يعامل، وكيف يتعامل بالطرق المشروعة، وما هي حقوقه وما هي واجباته، معرفة تمكنه من القيام بكل ما يجب له أو عليه قبل وصول الأمر للقضاء.

ونحن كأمة إسلامية نحتاج إلى تشريعات من صلب مبادئ ديننا ووفق أهدافه دون الخروج عليه فالتقنين هو الوسيلة الفعالة لإشراف الدولة على تطبيق أحكام الشرع الإسلامي الحنيف.[38]

فالفقه يحتاج إلى أن يصاغ على هيئة نصوص قانونية مرتبة على غرار القوانين الحديثة من مدنية وجنائية وإدارية وذلك لتكون مرجعاً سهلاً محدداً يمكن بيسر أن يتقيد به القضاة، ويرجع إليه المحامون ويتعامل على أساسه المواطنون.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فلا بد إذن للتقنين أن يتسع نطاقه وذلك لتطور العلاقات الاقتصادية على المستوى المحلي والعالمي التي من ضمنها ما هو مقتبس عن البلاد الأوروبية، كأنواع الشركات القانونية والطرائق التجارية والتأمين والتعهدات وغيرها وما صحب هذا التطور الإقتصادي المدني من جمود الفقه على أيدي المتأخرين بعد انقطاع طبقات المجددين والمخرجين التي اتسع الفقه ونما على أياديهم في الماضي حتى آل أخيراً إلى دراسة حفظيه نظرية لا إنتاجية علاجية.[39]

وللتقنين آثار كثيرة بالغة الأهمية سواء من حيث تأكيده لتطبيق أحكام الشريعة، أم من حيث فاعلية إشراف الدولة على سير العدالة وضمان تحقيق الصالح العام، أو من حيث تشجيع الباحثين والدارسين على البحث والدراسة، كذلك له آثار إيجابية في مجال القضاء منها تقليل الخصومات والدعاوى فإن هدف المخاصم في كل خصومة، هو أن يكسب الدعوى ويصل إلى الحكم له بما يدعيه ولو أنه عرف مقدماً أنه سيخسر الدعوى فلربما أحجم عن المخاصمة.[40]

فتقنين أحكام الشريعة يجعل الرجوع إليها سهلا لا يشق على القضاة والمتقاضين، فضلاً عن عامة الناس بخلاف ترك هذه الأحكام موزعة في كتب الفقه خاصة على ترتيبها القديم مما يصعب معه الرجوع إليها.[41]

وهذا من شأنه أن يؤدي إلى سرعة الفصل في النزاعات والخصومات ويوفر الوقت والجهد على القاضي، لاسيما إذا كان الأمر يتطلب منه الرجوع إلى الآراء والأحكام الفقهية ليختار أو يرجح ما يراه متفقاً مع تحقيق العدالة والوصول إلى الحق وفق ظروف القضية التي بين يديه، كما وأن المتبع لدى القضاء الآن هو ترك بعض العقوبات التعزيرية ليقدرها ولي الأمر ويتبع ذلك في كل قضية مستقلة، والتقنين سوف يحل هذا الموقف لأن مقتضاه أن يقرر لكل جريمة من الجرائم التي لا حد فيها عقوبات تعزيرية بمقدار ما رآه مع العلماء كفيلاً بمعالجة موضوع الإجرام وردع المجرمين ويكون تحديد هذه العقوبات التعزيرية بين حدين أحدهما أقصى لا يجوز للقضاء الزيادة عليه وثانيهما أدنى لا يجوز النزول عنه.[42]

ولا يخفى أثر تقنين الأحكام الفقهية في جعل الفقه أسهل مأخذا، وفي إكسابه المرونة والقدرة الكافيتين لجعله أكثر إستجابة لحاجات العصر، وأقدر على تخطى الحدود الإقليمية،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتجاوزها إلى آفاق العالمية ،بما من شأنه أن يتيح له القدرة الكافية على الإستجابة لحاجات العولمة ومقتضياتها ومواجهة أخطارها وتحدياتها، بما يمنح الأمة الزخم الحضاري الكافي لتحقيق طموح الأمة في سيرها المأمول بإتجاه الإقلاع الحضاري.

المجال الخامس: تنظير الفقه الإسلامي.

النظرية الفقهية: هي المفهوم العام الذي يؤلف نظاما حقوقيا موضوعيا تنطوي تحته جزيئات موزعه على أبواب الفقه المختلفة كنظرية الحق ونظرية الضمان ونظرية الضرورة الشرعية فالنظرية بناء عام لقضايا ذات مفهوم واسع مشترك.[43]

أو هو التصور المجرد الجامع للقواعد العامة الضابطة للأحكام الفرعية الجزئية[44] فهو تصور يقوم بالذهن سواء استنبط بالتسلسل الفكري المنطقي أو استمد من استقراء الأحكام الفرعية الجزئية وفقهاء المسلمين في الماضي اختاروا التعبير عن الأحكام الفقهية في كتبهم بذكر الفروع والمسائل الجزئية وأحكامها مع تعرض للضوابط التي تحكم النظر الفقهي في كل باب وإذا كان للفقهاء المسلمين في الماضي طريقتهم في الصياغة والتعبير على النحو الذي ناسب ظروفهم وتطورها فإن الباحثين المحدثين قد اهتموا كثيرا بالتركيز[45] على النظريات لتوضيحها ودراسة جوانبها ومعرفة الضوابط والفروع التي تتضمنها.

فالنظريات الفقهية تقوم على تصور جامع يحاول أن يحيط بجميع جوانب الموضوع ويبحث كافة مستوياته وأبعاده، وهو في هذا الصدد يقف عند كل ظاهرة أو حكم يتعلق بها ملاحظا الصفات المشتركة بين كافة الظواهر والأحكام التي يبحثها دون تلك التي تختص بها ظاهرة معينة أو حكم محدد وذلك سعيا وراء التعرف على القواعد العامة المشتركة .

ومن الشائع القول بأن الشريعة لا تحوي نظريات عامة، وإنما هي مجموعة من الأحكام الفرعية في مختلف المجالات.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والحقيقة أن بعض النظريات لم يفصح عنها الفقهاء ولم يبلوروها إلا بتتبع الأحكام الفرعية التي جاءوا بها والتي تقطع بوجود نظرية في ذهن الفقيه تنظمها ويكون المطلوب حينئذ هو استخراج هذه النظرية من الأحكام الفرعية [46].

والفقه الإسلامي مليء بالنظريات التي تحتاج إلى تعميق نظر في سبيل الوصول إليها وإخراجها إلى حيز الوجود، يقول الأستاذ السنهوري: " إن الفقه الإسلامي غني بمواد وعناصر لو تولتها يد الصياغة فأحسنت صياغتها لصنعت منها نظريات ومبادئ تضاهي بل تفوق في رقيها وشمولها ومسايرتها للتطور أعظم النظريات الفقهية التي يفخر بها اليوم الغرب الحديث، وهي موجودة في فقهنا منذ بضعة عشر قرنا من حيث عناصرها وموادها الأولية ولا يحتاج إلا إلى الصياغة والبناء، ومن هذه النظريات التي تعد من أحدث نظريات الفقه الغربي "نظرية التعسف في استعمال الحق" "ونظرية الظروف الطارئة" وكلها لها أساس في الشريعة الإسلامية . [47]

فكتب الفقه زاخرة بأحكام الفروع وقلما تجد فيها بحوثا عن نظريات فقهية إذ أن هذه النظريات متناثرة بين العديد من المصنفات وهي بحاجة إلى اكتشاف وجمع وترتيب[48] ولا شك في أن صياغة أحكام الفقه الإسلامي على هذا النحو قد يسرت سبل فهمه وقربته إلى أذهان طلابه، وهذا يعني أن الفقه الإسلامي لم يجمد حتى الآن وكأنه يتهيأ لأداء دوره المرتقب لتحقيق النهضة في المجالات السياسية والاقتصادية وغيرها[49] .

المبحث الثالث: وسائل تطوير تدريس الفقه الإسلامي:

يدرس الفقه في هذا العصر في المعاهد والجامعات وتعتمد طريقة التلقين والحفظ لتدريسه وهذه الطريقة تجعل الفقه عبارة عن مجرد معلومات جافة تتصف بالجمود وهذا يناقض حقيقة الفقه الإسلامي الذي يتصف بطابع المرونة وقابليته للتكيف حسب الوقائع والمستجدات فالفقه يقوم على أساس الفهم الدقيق للأحكام الشرعية فان كان الفقهاء القدامى قد استنبطوا الأحكام الشرعية لوقائع عصرهم عن طريق استنتاج الحكم الشرعي من دليل معين ساقهم إليه فهمهم لذلك الدليل فينبغي لطلاب علم هذا العصر أيضا أن يدرسوا الفقه الإسلامي وأصوله دراسة تعتمد على التحليل والاستنتاج والبناء، وأعني بالبناء أن تكون الأحكام الشرعية للوقائع

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المستجدة مبنية على استنتاج وتحليل للأدلة الشرعية وتقترح الدراسةجملة وسائل للنهوض لتدريس الفقه الإسلامي وجعله أكثر إستجابة لحاجات العصربما يتناسب وطبيعة هذا العصر والتقدم الهائل في وسائل التدريس وطرائقه ومن أهم الوسائل:

1ـ تنمية جانب البحث العلمي

إن التدريس الجامعي يقوم على أساسين مهمين هما:

المحاضرة الجامعية، والبحث العلمي، ولهذا فإن الجامعات تذكر دائما في قوانينها وأنظمتها: أن تنمية البحث العلمي هو من أولى أولوياتها، غيرأن هذا يبقى في كثير من الأحيان في إطار نظري دون أن يجد طريقه للتطبيق، فغالبا ما تستعيض الجامعات في البلاد الإسلامية والعربية عن تكليف الطلبة بالأبحاث، بالإمتحانات الدورية، والتي غالبا ما يطغى جانب الحفظ فيها والتلقين، على جانب الإبداع والإبتكار، والذي بعد تكليف الطلبة بالأبحاث من أهم وسائل تحقيقه .

ولا يخفى أنه إذا أريد للعملية التدريسية أن تكون ذات جدوى وفاعلية، وأن تقترب من تحقيق الأهداف المتوخاة منها، فلا بد من تفعيل جانب البحث العلمي .

وبالرغم من أهمية جانب البحث العلمي في تكوين الشخصية العلمية لدى الطالب، وتنمية روح الإبداع والإبتكار والمبادرة، وتوسيع الآفاق العقلية والفكرية لديه، إلا أننا نجد تراجعا في بعض الجامعات العربية عن فلسفتها التعليمية، والتى تعتبر البحث مقوما مهما من مقومات وجودها، وذلك من خلال إلغاء برنامج الرسالة العلمية في مرحلة الماجستير في كثير من تخصصاتها، والإستعاضة عنه بما يعرف ببرنامج الإمتحان الشامل .

ولا يخفى أن برنامج الإمتحان الشامل يقصر عن تحقيق الأهداف العلمية والتربوية والأكاديمية التي يمكن للرسالة العلمية أن تحققها، فضلا عنأن بعض الجامعات العربية تعتبر رسالة الماجستير– إن وجدت – بحثا استكماليا لا يتمتع بأي درجات، أو علامات أو تقادير تذكي

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

روح التنافس البناء بين الطلبة، فلا يشعر المجتهد المتميز بجدوى اجتهاده وتميزه، عندما لا يقطف ثمرة هذا الإجتهاد وذلك التميز في تقدير مرتفع يحصل عليه.

وإذا أريد للجامعات العربية والإسلامية أن تكون أكثر انسجاما مع فلسفاتها التعليمية، ومع الأهداف التي أنشئت من أجلها فلا بد لها من أن تعيد لجانب البحث العلمي أهميته، وأن تجعل رسالة الماجستير والدكتوراه بحثا أصيلا له تقديره، ودرجته، والتي يجب أن تكون نسبتها المئوية بين سبعين وثمانين بالمائة من نسبة متطلبات التخرج عموما .

2ـ توضيح المسائل الفقهية بضرب الأمثلة التطبيقية من الواقع:

درج كثير من مدرسي الفقه في الجامعات العربية والإسلامية على توضيح المسائل الفقهية خاصة في مجال الشروط والأركان، من خلال ضرب الأمثلة البعيدة عن الواقع، والتي لا تجد لها أي تطبيق في الواقع الذي يعايشه الطالب ولا في البيئة التي يعيش فيها وإنما هي مستخرجة من بطون الكتب الفقهية القديمة .

فإذا أراد أستاذ الفقه– مثلا– أن يوضح شرط كون المبيع مقدورا على تسليمه، فإنه في الغالب –يعيد ضرب الأمثلة التي ضربها الفقهاء في كتبهم، كأن يقول: فلا يجوز بيع القن الآبق[50] والبعير الناد [51]، وغير ذلك من الأمثلة .[52] فأنت ترى أن هذين المثالين في غاية الغموض، ويحتاج كلاهما إلى توضيح، بل وربما احتاج، المدرس، أو الطالب للنظر في معاجم اللغة كي يعرف معنى القن، ومعنى الآبق، ومعنى الناد، فقد احتاج المثال إلى توضيح مع أن الأصل أنه سيق موضحا لشرطية عدم القدرة على التسليم، فكان أكثر غموضا من المعنى الذي سيق لتوضيحه، وربما كان هذان المثالان مناسبين للعصر الذي كاتا فيه، فالمخاطبون والقراء كانوا يعرفون معنى القن الآبق، والبعير الناد، ولم يكونوا يحتاجون إلى إعمال الذهن أو النظر في المعاجم اللغوية ليتبينوا معنى هذين المثالين .

وغني عن البيان أن هذه الأمثلة لم يعد لها وجود في واقعنا .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويظهر لي أن الدافع وراء الإستمرار على هذه النمطية في الأمثلة لا يعدو سببين اثنين، فإما أن المدرس لا يدرك تمام الإدراك ما لهذه الظاهرة من سلبيات على دراسة الفقه، وغيره من العلوم الشرعية أو أن المدرس يؤثر الراحة، ولا يعمل ذهنه في إستخراج أمثلة حية واقعية يقدمها لطلابه .

3ـ استخدام التقنيات الحديثة في في التدريس:

حيث يمكن لأستاذ الفقه الإستعانة بالخدمات التى تقدمها تقنيات التعليم، كعرض اشرطة الفيديو، والسلايدات، كما يمكن أن يستفيد من خلال الخدمات التى يمكن أن تقدمها أجهزة الحاسوب، وشبكة الإنترنت، فيمكن الإستعانة في توضيح مناسك الحج مثلا بعرض شريط فيديو لهذه المناسك، فيبين أستاذ الفقه كل منسك عند عرضه على جهاز الفيديو، فإن هذه الوسيلة أسرع للفهم من قبل الطالب، كما أنها أبعد عن النسيان نظرا لإنطباع الصورة المرئية في ذهن الطالب . كما يمكن الإستفادة من خدمات الحاسوب في علم الفرائض، وذلك بعمل برنامج تدخل فيه المعلومات اللازمة، ويمكن حساب

حصص الورثة بسرعة قياسية دون الحاجة إلى العمليات الحسابية المعقدة وتصحيح المسائل والمناسخات مما يحتاج إلى وقت طويل.

إن هذه العمليات الحسابية المعقدة كان لا بد منها باعتبارها وسيلة لاستخراج أنصبة الورثة، فأدت دورها المطلوب في حينه، وأما الآن فإن من العبث وضياع الجهد والوقت استخراج أنصبة الورثة عن طريق تلك العمليات الحسابية المعقدة، والتي تستغرق ساعات طوالا، في حين يمكن الحصول على نتيجة أدق وبسرعة قياسية .

كما يمكن لأستاذ الفقه الإستفادة مما تقدمه التقنيات الحديثة في عمليات القياس والتقويم والتصحيح.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويمكن لأستاذ الفقه أن يوجه طلبته لزيارة المواقع العلمية على شبكة الإنترنت من خلال تكليف على هيئة نشاط ترصد له علامات محددة، وفي ذلك تشجيع للطلبة على الإستفادة من هذه التقنيات وتعريف لهم على تلك المواقع .

4ـ الإستفادة مما تقدمه الدراسات الإجتماعية والإقتصادية والتربوية والطبية:

إن مدرس الفقه وهو يدرس الفقه بحاجة ماسة إلى الإستفادة مما تقدمه الدراسات المذكورة وغيرها من إحصاآت واستبانات، كما قدمت هذه الدراسات أنماطا متباينة من التحليل الكمي والنوعي يساعد على تفهم الواقع تفهما سليما.[53]

وهذا التفهم للواقع يمكن مدرس الفقه من الحكم على الأشياء حكما سليما، وذلك لأن الفقه هو بيان للحكم الشرعي في كافة مجالات النشاط الإنساني، ولا شك في أن التحليل الإقتصادي الذي تقدمه الدراسات الإقتصادية، مثلا يمكن مدرس الفقه من الحكم على عقد من العقود أو معاملة من المعاملات المالية الحديثة بصورة أفضل مما لو كان مدرس الفقه لا يأبه بمثل هذه الدراسات، وفي مجال الدراسات الطبية فإن توجه مدرس الفقه للإستفادة من هذه الدراسات يجعله أكثر قدرة على الحكم الصحيح في مسائل ذات خلفيات طبية، كقضايا الإجهاض، وزرع الأعضاء، وفصل المريض بعد الموت الدماغي عن الأجهزة الطبية التي تعمل على إدامة نبض القلب، وغير ذلك من القضايا التي لا يمكن معرفة أحكامها الفقهية بمعزل عن خلفياتها الطبية، تجعلنا نعيد النظر في كثير من الأحكام الفقهية المقررة قديما والتي استبان خطؤها نتيجة تقدم الأبحاث الطبية ومن ذلك:

أ–مسألة حيض الحامل: وهذه المسألة كانت موضع خلاف بين الفقهاء قديما، ففي حين ذهب المالكية والشافعية إلى أن الحامل تحيض.[54]

ذهب الحنفية والحنابلة إلى أنها لا تحيض وأن الدم الذي تراه المرأة أثناء حملها ما هوإلا دم علة وفساد[55] وبين الفريقين من الإستدلالات والمناقشات والإيرادات الشيء الكثير، لكن

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الأبحاث الطبية تؤكد أن الحامل لا تحيض وأن الدماء التي تراها أثناء الحمل ناتجة عن أسباب متنوعة، منها ما هو مرضي، ومنها ما هو نفسي وعصبي.[56]

ومن هنا فإن استغراق الوقت في تدريس المسألة من استدلالات ومناظرات ومناقشات يبدو أقرب إلى العبث وتضييع الوقت، لأن هذه المسألة قد حسمت من الناحية الطبية .

ب – مسألة أكثر الحمل: وقد كانت هذه المسألة مثار اختلاف كبير بين الفقهاء، ولهم فيها ستة أقوال تبدأ بتسعة أشهر كما هو مذهب ابن حزم الظاهري[57]، وتصل إلى سبع سنين، كما هومروي عن الزهري وربيعة الر أي.[58]

ومن أشهر الأقوال بالإضافة إلى هذين القولين أن أكثر مدة الحمل أربع سنين، وهو قول الشافعية والحنابلة [59]، وان أكثره سنتان، وهو مذهب الحنفية[60]، وأما المالكية فعندهم في أكثر مدة الحمل قولان: الراجح منهما أنها خمس سنين[61].

ولهؤلاء الفقهاء استدلالات ومناقشات ومناظرات طويلة جدا في تأييد مذاهبهم .

غير أن الطب يؤكد أن مدة الحمل مائتان وثمانون يوما، تحسب من بداية آخر حيضة، ولما كانت البويضة الأنثوية لا تنزل إلى الرحم إلا في اليوم الرابع عشر من بداية الحيضة، فإن الطب يتحدث عن مائتين وستة وستين يوما، هي المدة الحقيقية للحمل، قد تزيد أسبوعين، أو تنقص أسبوعين –على أكثر تقدير – [62]، ومن هنا يظهر أن قول ابن حزم الذي عده الفقهاء في حينه من أضعف الأقوال، هو القول الصحيح بناءا على المعطيات الطبية الحديثة .

5ـ تأهيل مدرس الفقه الإسلامي:

وذلك باكسابه المهارات التربوية اللازمة للعملية التدريسية فالمدرس يعد ركنا مهما في العملية التربوية، وذلك لأن المدرس هو القائد والموجه لهذه العملية برمتها، فلا يمكن الإستفادة من العناصر الأخرى المكونة للموقف التعليمي إلا من خلال قدرة المدرس على إدارة هذه العملية .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وهذا يتطلب من المدرس أن يطور نفسه وفكره وعلمه ولا يركن إلى المؤهلات التي حصل عليها، بل لا بد من أن يستمر مدرس الجامعة في القراءة ومتابعة كل جديد في مجال تخصصه مع الإستمرار في التصنيف والتأليف ما وجد إلى ذلك سبيلا .

وقد فطن المربون المسلمون الأوائل غلى ضرورة الإستمرار بالتعلم والتصنيف والتأليف، فها هو الفقيه الشافعي (إبن جماعة) يزجي النصح للمعلم بأن يواصل التأليف والتصنيف في المجالات التي يحتاج إليها الناس.[63]

ولا بدأن يكون أستاذ الجامعة قريبا من طلابه كثير العناية بهم، شديد الإحساس بمشاكلهم وهمومهم ومشاعرهم وبما يصدر عنهم من رسائل خفية وذكية حول المادة وطرائق تدريسها، وأن ينوع في أساليب التدريس، وأن يشرك طلابه في صناعة المادة التعليمية وتكوين الآراء، وأن يكون إهتمامه منصبا على منحهم القدرة على الوصول إلى ما يريد إيصاله لهم، ولا يكتفي بان يقدم لهم المادة العلمية جاهزة وناضجة، بل ينبغي عليه أن يستحثهم على المشاركة الفعالة في المناقشة من خلال توجيه الأسئلة في أثناء المحاضرة وتوزيعها على أكبر عدد ممكن من الطلاب في المحاضرة الواحدة، وأن تكون لديه القدرة على نقل طلابه من السلبية إلى الإيجابية ومن الصمت إلى المشاركة في المحاضرة بفاعلية وأن يعلم أن صمت الطلاب وإصغاءهم لما يقول ليس معيارا صحيحا لكفاءته وإقتداره .

وينبغي عليه أن يتجنب الرتابة في الإلقاء والبعد ما أمكن عن المنهج التلقيني وأن يعنى بتحضير المادة العلمية والتخطيط للمحاضرة من خلال تحديد الآليات والوسائل القادرة على إيصال المادة العلمية للطلبة وتحقيق الأهداف المتوخاة للعملية التدريسية .

إن إدارات الجامعات مطالبة أيضا بتأهيل الأستاذ الجامعي في كلياتها عموما ومنها كليات الشريعة، لأن تأهيل المدرس في أثناء الخدمة وتطوير أدائه لا يقتصر على مراحل التعليم العام بل يتعداه إلى مرحلة التعليم الجامعي بمختلف درجاته وبرامجه، وهذا ما أكده كثير من التربويين بالرغم من أن هذا الطرح يلقى كثيرا من المعارضة والمقاومة من الأساتذة في الجامعات

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لإعتقادهم أن الإعداد والتأهيل والتطوير للمدرس إنما هو في التعليم العام، ولا مكان له في التعليم الجامعي[64] .

ويمكن رفع سوية التعليم من خلال إكساب المدرس المزيد من المهارات والخبرات وذلك من خلال:

أ – المشاركة في الدورات التدريبية وورش العمل التي يتم من خلالها تدريب الأستاذ الجامعي على أساليب التدريس الحديثة، وطرق ومعايير وضع الأسئلة وإجراءات الإختبار والقياس والتقويم .

وتعتبر هذه الدورات والورش في غاية الأهمية والفائدة، إذ يتم من خلالها نقل الخبرات وتبادلها بين أعضاء هيئة التدريسة، سوا ء على صعيد الكلية الواحدة أو على صعيد الجامعة أو الجامعات المختلفة .

ب– تشجيع الأساتذة في أقسام الفقه وأصوله على الإشتراك في أبحاث ذات طابع تربوي مع الأساتذة في كلية التربية مع التركيز على الأبحاث التطبيقية والميدانية .

ج– المشاركة في الندوات والمحاضرات داخل الجامعة وخارجها .

د– تشجيع الأساتذة على المشاركة في المؤتمرات العلمية والأكاديمية وتقديم الحوافز المادية والمعنوية لهم لحثهم على هذه المشاركة.

هـ– توجيه الأساتذة نحو الأبحاث العلمية في قضايا معاصرة، وتسهيل الحصول على إجراءات الدعم لمشاريعهم البحثية.

المبحث الرابع: معيقات تجديد الفقه الإسلامي:

لما كان التجديد في الفقه الإسلامي له أهمية كبيرة في مسايرة ركب التطور والحضارة وإيجاد الحلول لقضايا ومشكلات العصر، كان لا بد من السعي الدؤوب في العمل والاجتهاد والتغلب على المعيقات والصعوبات التي قد تعترض طريق تجديد الفقه الإسلامي فأي تغيير او تجديد يطرأ

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

على واقع الأمة قد يعترضه بعض المعوقات التي قد تعطل سيره نحو الطريق السديد وللتغلب على هذه الصعوبات والمعوقات لا بد لنا من معرفتها حتى نضع الحلول اللازمة لمعالجتها، بحيث يستمر التجديد في طريقه قدما من غير عوائق تعترض مسيرته واستمراره **ومن هذه المعوقات**:

1. عدم الإيمان لدى بعض الباحثين في بعض التيارات الفكرية الإسلامية بالتجديد أصلاً لشبهٍ كثيرة ومتنوعة، كالقول بأن التجديد يؤدي إلى تمييع المفاهيم الدينية والإيمانية والإلتفاف عليها وإفراغها من مضمونها، وكالقول أيضاً بأنه لا ضرورة للتجديد لأن تراثنا الفقهي الإسلامي ما ترك من شاردة ولا واردة إلا وفصل الحكم فيها ليس هذا فحسب؛ بل إن هذا الفقه قد وضع الحلول للمسائل المفترضة التي لم يكن يتصور في ذلك الوقت حدوثها، وإن في هذا التراث الفقهي الضخم والزاخر بالمسائل والتفاريع والتفاصيل لغنية عن التجديد، فما على المسلمين حين تعرض لهم الوقائع سوى البحث في الكنوز التراثية لاستجلاء أحكام تلك الوقائع، فهم بالتالي ليسوا بمحتاجين للتجديد ودعواته ودعاته.

2. جهل المجتهدين بالواقع وظروفه ومشكلاته ومن شأن هذا الجهل أن يفضي إلى إقصاء الدين عن الحياة وجعل الفقه الإسلامي بتوقفه عن مواكبتها مجرد تراث قديم جامد محفوظ في الكتب والمكتبات وذلك حين تتطور الحياة يوما بعد يوم والفقه جامد لا يواكب تطورها ولا يقدم الحلول لمشاكلها وإذا قدم لها حلول مع هذا الجهل بها فهو يقدم حلولا لم تراع فيها دراسته محل الحكم ولا الكيفية التي يتم بها تنزيل الحكم عليه .[65]

فإذا غفل الإنسان عن واقعه وأعمى بصره وبصيرته عنه فانه لن يعبد الله عزّ وجلّ حق عبادته كما أمر فمعرفة الواقع وفقهه يدلنا على منهج الاجتهاد ونوعه المطلوب، كما يفتح لنا باب التجديد ويضع معالم التغيير، كل هذا طبعاً تحت ضوء المنهاج الشرعي واستمداداً من أصوله ويرى الشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله أن معرفة الواقع للوصول به إلى الحكم الشرعي واجب مهم من الواجبات التي يجب أن يقوم بها طائفة مختصة من طلاب العلم المسلمين كأي علم من العلوم الشرعية [66].

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فالمعرفة المتبصرة للواقع وظروفه تفتح آفاق المجتهد المجدد للبحث والاجتهاد في القضايا المؤثرة والمهمة في واقع عصره، وبذلك يكون للفقه دوره الريادي في مواكبة التطورات المتلاحقة.

فالكثير من الدعاة الذين كان لهم دور كبير في الدعوة تأتي كتاباتهم وآرائهم وكأنها في غيبوبة عن واقع الناس، وغير مستوعبة لحجم التبدلات والتغيرات التي عرفها الواقع فحاجات الأمة قد تغيرت، وحيل أعداء الأمة في الكيد لها والتربص بها قد تطورت أيضاً وتغيرت فعندما يتجاهل الداعية كل هذا التغير وكل هذا التجدد في الواقع فإن هذا يؤدي إلى وجود عائق في طريق تجديد الفقه لإسلامي .[67]

3. ومن عوائق تجديد الفقه الإسلامي مصادرة حرية الدعوة إلى الإسلام الشامل .

فكل مسلم في نظر الإسلام مكلف بالدعوة إلى دينه على قدر طاقته ووسائله.

وكل مسلم مخاطب بقوله تعالى: ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ ﴾.[68]

ولهذا كان شعار المصلحين المجددين: أصلح نفسك وادع غيرك.

والعمل الجماعي للدعوة الإسلامية واجب شرعي لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، والذي يعترض طريق تقدم الدعوة الإسلامية والعمل الإسلامي الجماعي هو وجود قوى عقائدية مخالفة للإسلام تعمل في صورة تكتلات وأحزاب ومؤسسات فلا بد أن تواجه بمثل أسلوبها وإلا بقينا في ذيل القافلة عاجزين أن نصنع شيئا، وغيرنا يعملون ويتقدمون .[69]

فمؤامرات أعداد الإسلام دائبة في تكميل الدائرة وضرب النطاق الحاقد حول الشريعة الإسلامية ومحاولة انتقاصها وتنقيصها وإبعادها عن مجالات الحياة الأساسية أولا بأول في واقع حياة المسلمين .[70]

4. توهم بعض الناس أن الفقه الإسلامي لا يقبل التجديد لأن أساسه أساس ديني رباني فأساسه هو الوحي المعصوم وما كان هذا شأنه فلا يقبل تجديدات البشر غير المعصومة.[71]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والواقع أن تجديد الفقه الإسلامي يقوم على أسس وقواعد الإسلام الثابتة والمعصومة، كما قلنا إن أي فكر تجديدي يبنى على آراء شاذة أو غير معتبره لدى الفقهاء، فإنها مرفوضة لا يترتب عليها أحكام ولا تبنى عليها فروع، فالتجديد لا يقوم على تغيير أصول الدين ومبادئه وإنما يقوم على تطويع للنصوص بما يوافق مقتضيات العصر ومستجداته حتى تستنتج الحلول لمشكلاته من نصوصه وتعاليمه السمحة لا تغيره، بحيث يتوافق مع تطورات الحياة وما يستجد من أمور البشر.

وكون الفقه الإسلامي أساسه ديني رباني معصوم لا يمنع قدرته على مواكبة قضايا العصر ومتطلباته .

5. تراجع دور المؤسسات والمراكز الإسلامية في تقويم الانحراف السلوكي في حياة المسلمين إذ أن الانحراف السلوكي في حياة المسلمين يرجع إلى أحد سببين:

أ- إما جهل بحكم الله ورسوله في مسألة ما.

ب- وإما ضعف الإيمان وضعف الإرادة، بحيث تغلب الإنسان شهواته أو تغلبه ظروفه فيقع في المحظور، فمعالجة الجهل هي بالتعليم والتفهيم وربط الناس بالنصوص الشرعية ومما نلحظه في الواقع المتصدين للوعظ والتعليم اليوم في المراكز والمؤسسات الإسلامية أن كثيراً منهم يعنى بذكر الله واليوم الآخر والجنة والنار عذاب القبر والموت وسكراته، بغض النظر عن فشل الأسلوب الذي يستخدمه أكثر هؤلاء وعدم قدرتهم على التسلل اللطيف إلى قلوب السامعين، فإن الخطأ الذي نشير إليه هو أنهم لا يربطون المعاني التي أثاروها بقضايا سلوكية واقعية يجب أن تعالج .[72]

وافتقار الداعية أو الدعوة للقيمة التجديدية في فاعلية الدعوة الإسلامية ينعكس سلبياً على آثارها، فيصبح هناك ضحالة في الأثر وسطحية في المعالجات الدعوية وتخلفا عن مواكبة مسار التحول والتغيير في الواقع وهشاشة واضحة في مستوى التغيير والتصحيح الذي ينشأ في

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المجتمع الذي يعيش فيه الداعية، وذلك لضعف قدرته على طرح الجديد ووعي الجديد وريادة الجديد.[73]

فيجب أن يكون للداعية منهج متبع ووسائل متبعة في دعوته بحيث يلامس كلامه قلوب السامعين ويجلب انتباههم بأسلوبه اللطيف وعباراته البسيطة ومواضيعه الفاعلة.

6.الغزو الفكري والثقافي[74]: فالغزو الفكري يهدف إلى قيام حملات تشويهية على القران الكريم والسنة النبوية الشريفة، فمن بين ما تستهدفه هذه الحملات التشويهية أن تهز ثقة المسلمين في دينهم بما يدخل الأعداء من تشويه على أصله الأصيل كتاب الله سبحانه وعلى سنة رسوله صلى الله عليه وسلم التي تكفلت بشرح هذا الأصل وتفسيره فإذا ما اهتزت ثقة المسلمين في دينهم أصبح الواحد منهم يعاني من فراغ رهيب في نفسه وعقله وعاطفته وأصبح النظام الإسلامي في الاجتماع والسياسة .

والاقتصاد عنده لا يقنع ولا يحقق شيئا من مطالبه وعندئذ تتلقاه دعايات هؤلاء الأعداء لحضارتهم ونظمهم الإجتماعيه والسياسية والاقتصادية فيصبح فريسة لهذه الدعوات، وما أن يرتمي في شباكها فيضيع اعتزازه بدينه ويصبح تابعا خاضعا لعدوه .[75]

فقد ظلت الشريعة الإسلامية بمعناها القانوني تحكم المجتمعات الإسلامية أكثر من ألف سنة وتلبي حاجات هذه المجتمعات وتساير قضايا حياتها المتجددة ابتداءً من مجتمع شبه الجزيرة العربية القريب من البداوة وانتهاء بالمجتمعات في ذروة الحضارة والتي بلغت حد التفوق العالمي.

ولكن هذه الشريعة العظيمة واجهت في القرنين الأخيرين حرباً عاصفة من التشكيك في صلاحيتها والتآمر الخبيث على وجودها والعمل الجاد لطردها من ميادين الحياة تحت مختلف الدعاوى كرميها بالجمود والتعصب والتخلف عن مسايرة الحياة.[76]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفي عهد الكفار المحتلين تم تنفيذ مخططاتهم الحاقدة فأسقطوا هذه الشريعة عن عمد بالخديعة تارة وبالقوة تارة أخرى وبتأثير الكفار المباشر أو بأيديهم الباغية ثم وضعوا مكانها شتاتاً من شرائع الكفار وقوانينهم.

ولكن الشريعة بأصولها ظلت على حالها شامخة راسخة لا تدانيها اجتهادات العقول ولا تقاربها تجارب أوروبا القانونية ولا شرائعها وأنظمتها التي كانت دائماً محل نظر .[77]

ينبغي لعلماء الأمة الإسلامية أن يجتهدوا بالقول والفعل لإظهار تفوق الشريعة الإسلامية عن غيرها من الشرائع ببيان محاسنها وقدرتها على مواجهة مشاكل العصر ومتطلباته وإيجاد الحل الأمثل لقضاياه وأن تكون الشريعة الإسلامية هي الشريعة الرائدة في كافة مجالات وميادين الحياة بالسعي الدؤوب على كافة المجالات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية بحيث يعلو شأنها ويطغى صيتها وتكون هي الشريعة المهيمنة المسيطرة .

7. التعصب للمذهب: فإن التعصب المذموم للمذهب شأن غلاة المقلدين الذين يكادون يضفون على مذاهبهم العصمة وعلى أئمتهم القداسة وهم يبنون تعصبهم هذا على دعائم غير مسلمة لهم.

منها: أن التقليد واجب وخصوصاً تقليد المذاهب أو الأئمة الأربعة مع العلم المقطوع به أنه لا واجب إلا ما أوجبه الله ورسوله، ولم يوجب الله ورسوله إتباع زيد أو عمرو من الناس بأعيانهما، وان بلغا في العلم والفضل ما بلغا .

ومنها: أنهم لم يجيزوا لمن اتبع مذهباً أن يخرج عنه، ولو في بعض المسائل التي يتبين للمقلد فيها ضعف دليل مذهبه وهذا إلزام آخر بما لم يلزم الله تعالى به.

ويلزم من هنا اعتبار أصحاب المذاهب كأنهم مشرعون واعتبار أقوالهم كأنها أدلة شرعية يحتج بها، ولا يحتج لها . وهذا مخالف لهدي الأئمة أنفسهم فإنهم نهوا الناس عن تقليد غيرهم.[78]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والحق أنه على المسلم أن يتفقه أولاً في مذهب معين فيعرف أحكاما دينه ثم ينظر في دليلها ويحاول أن يتعلم ما يعين على معرفة طرق الاستدلال وقوة الدليل، ثم ينظر فإن رأى دليلا ثابتا أقوى من دليل مذهبه أخذ به، وقد بين ابن عابدين في الحاشية أن الحنفي المقلد الذي يجد حديثا صحيحا على خلاف مذهبه، عليه أن يأخذ به، لا سيما في العبادات، وليس يخرج في ذلك عن كونه حنفيا والله تعالى قد أوجب على المسلم اتباع الكتاب والسنة ولم يلزمه بمذهب من المذاهب الأربعة ولا غيرها وما التقليد إلا رخصة للعاجز عن الأخذ من الكتاب والسنه .[79]

وقال الإمام أبو شامه: " ينبغي لمن اشتغل بالفقه أن لا يقتصر على مذهب إمام ويعتقد في كل مسألة صحة ما كان أقرب إلى دلالة الكتاب والسنة المحكمة وليتجنب التعصب والنظر في طرائق الخلاف المتأخرة، فقد صح عن الشافعي أنه نهى تقليده وتقليد غيره "

وهذا كان أيضا عند أصحاب الأئمة الأربعة: ظهر ممن بعدهم مثل مخالفة أصحاب أبي حنيفة– أبي يوسف، ومحمد وزفر– لإمامهم في مسائل لا تحصى.[80]

8. ضخامة الكتب التراثية التي تحتاج إلى تجديد وكثرتها وقلة في عدد المجتهدين المجددين ممن له قدرة وباع طويل على تجديدها.

وهذا يرجع ربما لقلة الحوافز المشجعة لتجديد هذه الكتب التراثية فلو تبنت هذه الفكرة مراكز علمية متخصصة تكون مهمتها تعيين جماعة من المجتهدين المجددين من أصحاب الكفاءة والخبرة العلمية في مجال تجديد الفقه، بحيث تجزأ الكتب التراثية الضخمة بينهم ويتعاونون على تجديدها وتنقيحها وتعديلها فيستلم كل شخص فصل أو باب يقوم بتعديله وتجديده مع صرف رواتب شهرية دورية للعاملين في هذه المراكز لكان هذا دافعا لعدد كبير من المجتهدين المجددين للإقبال على تجديد الفقه المدون في الكتب التراثية في هذه المراكز، وأن تعين كذلك هيئة متخصصة تكون مهمتها الإشراف على هذا التجديد وتقييمه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

9. عدم الوعي الكافي لدى كثير من علماء وفقهاء هذا العصر بأن التجديد للفقه الإسلامي أصبح في هذا العصر ضرورة حتمية لا مفر منها.

فإذا لم يدرك علماء هذا العصر أهمية التجديد وضرورته للفقه الإسلامي وذلك للتغلب على مشاكل العصر وقضاياه المتسارعة لأدى هذا الأمر إلى فتور النشاط الفقهي وبطء تقدمه فوعي علماء الفقه في هذا العصر بضرورة التجديد يؤدي إلى دفع مسيرة الفقه الإسلامي قدما نحو الأفضل بتحريك عملية تجديد الفقه الإسلامي لاستيعاب متطلبات الحياة المتجددة ومشاكلها المتكررة والتي تحتاج دائما إلى حلول متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية وقيم الدين وتعاليمه السمحة.

10. الغلو والتطرف الذي واكب بعض الدعوات التجديدية حيث ظهرت بعض الدعوات التي ظاهرها الدعوة للتجديد وباطنها الدعوة إلى طمس معالم الإسلام واقتلاعه من جذوره.

ولم تكتف هذه الدعوات بالدعوة إلى التجديد في الفروع الفقهية شكلاً ومضموناً وإنما تعدته إلى الدعوة إلى تجديد الأصول سواءاً في ذلك الأصول التي يستند إليها هذا الفقه أو التجديد في العقائد، وقد واكب ذلك أيضاً إنكارٌ من أدعياء التجديد هؤلاء لكثير من المسلمات والخروج على اجماع الأمة بدعوى التمدن والتحضر وتسويق الإسلام للآخر فدعوا إلى تسويق إسلام مسخ لا لون له ولا طعم ولا رائحة تحت ضغط الهجمة الشرسة الموجهة إلى الإسلام عقيدة وشريعة.

إن هذا التطرف والغلو في الدعوات التجديدية قد ولد رد فعل عكسي لدى شرائح كثيرة من المسلمين فأصبحوا ينظرون إلى كل دعوة تجديدية بكثير من الشك والتوجس، وبمزيد من الإتهامية دون أن يفرقوا بين دعاة التجديد وأدعيائه وبين دعوات التجديد ودعوات هدم الإسلام ونقض عراه، وقد ولد ذلك كله في أدبيات الفكر الإسلامي في هذا المضمار تياراً يرفض التجديد جملة وتفصيلاً، ويرى فيه دعوة خبيثة لهدم الإسلام ونقض عراه عروة عروة دون أن يفطن إلى الفرق الكبير في الدوافع وفي الطروحات وفي الرؤى والتصورات بين دعاة التجديد المخلصين وأدعياءه المشبوهين.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الخاتمة:

لقد توصلت هذه الدراسة بحمد الله إلى جملة من النتائج والتوصيات فيما يلي أبرزها:

أ .النتائج:

1- ضرورة تحديث الخطاب الفقهي ليصبح أكثر إنسجاما مع روح العصر، وأكثر ملائمة لحاجات الناس وإستجابة لأولوياتهم، بما يمكن الأمة من تحقيق انطلاقة حضارية تمكنها من مواجهة تحديات العولمة وتقنياتها في تحقيق هذه الإنطلاقة الحضارية .

2- إن مرونة الفقه الإسلامي وقابليته للتجدد هي سمة بارزة لهذا الفقه بالقدر الذي هي مظهر من مظاهر ديمومة الشريعة وصلاحيتها لكل زمان ومكان.

3- إن للتجديد مسوغاته ومبرراته المختلفة والتي اشتملت الدراسة على طائفة منها، فضلاً عن أنه ضرورة حضارية وشرعية لا مراء فيها.

4- إن هذه القابلية للتجدد لا تتناقض وكون الفقه الإسلامي رباني المصدر في أصوله ومصادره وثوابته وقطعياته، وفي معظم أحكامه.

5- إن الاجتهادات البشرية في هذا الفقه والمستندة إلى المصالح والأقيسة وسائر الأدلة العقلية هي اجتهادات قد يخالفها الصواب أو يجانبها، فليس لهذه الاجتهادات قداسة النص، وهي محتاجة لأن يحتج لها لا أن يحتج بها.

6- إن عمومات القرآن وظواهره وعمومات السنة وظواهرها قابلة لتعدد الأفهام وإن هذا التعدد والتباين هو مظهر من مظاهر ثراء الفقه وتنوعه وليس مظهراً من مظاهر التناقض فيه.

7- ليست كل الأحكام الشرعية قابلة للتجديد فهنالك الثوابت والقطعيات التي لا يلحقها التجديد لأنه لا يتصور فيها تأثير الزمان والمكان ولا تأثير تطور الحياة كالعقائد والأصول النقلية وكثير من الثوابت والقطعيات في الفروع الفقهية كالعبادات والحدود والكفارات وكثير من أحكام الأسرة الأساسية...إلى غير ذلك.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

8- إن للتجديد مجالاته المختلفة التي ينبغي أن تتجه إليها آثاره وأحكامه، وقد حددت هذه الدراسة طائفة منها .

9- ثمة وسائل ينبغي انتهاجها لتجديد الخطاب الفقهي وتطويره أوردت الدراسة طرفا منها .

10- ثمة جملة معوقات تعيق حركة التجديد وتجعلها غير قادرة على بلوغ المستويات التي ينبغي أن تبلغها.يقف الجهل والتعصب والإحتماء وراء النصوص الفقهية القديمة على رأسها .

ب. التوصيات:

كما وتوصلت هذه الدراسة إلى جملة من التوصيات فيما يلي أبرزها:

1. توصي الدراسة العلماء والباحثين بإعادة صياغة الفقه الإسلامي بما يجعله أكثر اقتراباً من واقع الناس وأكثر استجابة لأولوياتهم وأكثر تصويراً للواقع الذي يعيشون.، وأكثر قدرة على مواجهة تحديات العولمة والإستفادة من إيجابياتها وآلياتها.

2. التركيز في البحث والتصنيف على القضايا التي تهم الناس، والبعد قدر الإمكان عن التركيز على القضايا التي لا تشغلهم ولم تعد جزءاً مهماً من حياتهم.

3. تشكيل المؤسسات العلمية والأكاديمية التي تتصدى لإعادة صياغة الخطاب الفقهي للأمة وأن لا يكون ذلك من خلال جهود فردية وإنما من خلال جهد مؤسسي وهيئات علمية توفر لها الظروف والإمكانيات لتمكينها من القيام بدورها في إعادة صياغة هذا الخطاب.

4. كما وتوصي الدراسة بإيلاء الجوانب المعاصرة كالنظام الاقتصادي والصيرفة الإسلامية والمعاملات المالية المعاصرة والفقه السياسي والإعلامي، وغير ذلك من المسائل التي تستقطب اهتمامات الناس وتشغل بالهم.

5. إعادة اخراج التراث الفقهي الإسلامي بما يجعله أكثر قدرة على خدمة الإجتهاد المعاصر، وأكثر قابلية للتوظيف في حل ما تواجهه الأمة من أزمات وإشكاليات، وذلك من خلال ما يلي:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- تخليصه من المباحث اللفظية والكلامية والإيغال في شرح المفردات والإعراب وتخليصه من التركيز على شرح الحدود والتعريفات والجدل الذي لا طائل تحته في وضع المحترزات والقيود او حذفها أو غير ذلك من المباحث التي لا يترتب عليها كبير أثر من الناحية العملية.

- تخليصه من الاستقصاء في تتبع الروايات والأوجه والايغال في انساق تاريخية حول أقوال الأئمة ورواياتهم ومن رجح هذا أو شهر ذاك أو قوى وجهاً من الوجوه على حساب غيره وكذلك تتبع العلماء والمصنفين والاستدراك عليهم أو تعقبهم في ذكر الروايات والأقوال أو ترجيحها أو تشهيرها أو بذل الجهد وصرفه إلى تحقيق المذهب وتمحيصه إلى غير ذلك.

- تحديث الأمثلة والابتعاد بها عن النمطية وذلك بتخليص تلك الكتب والمصنفات من الأمثلة النمطية القديمة التي إن صلحت في زمان تلك المصنفات فإنها لا تصلح لأيامنا هذه كالتمثيل بمسائل الرق أو الدواب أو الحديث عن أنماط من المعاملات غير شائعة في أيامنا هذه.

- عدم التركيز على المواضيع التي تراجعت أولويتها تراجعاً كبيراً بفعل التطور والمدنية وعدم الانشغال بها عما هو أكثر أهمية وأكثر عكساً للواقع المعاصر كمسائل الطهارة والماء الذي وقعت فيه نجاسة ومسائل الاستجمار وزكاة الإبل والأنعام وغير ذلك.

- إلغاء بعض المواضيع التي لم تعد قائمة في أيامنا هذه كمسائل الرق والعتق وغيرها.

6. الاستعانة في الفتيا وتقرير الأحكام الفقهية بما توصلت إليه الدراسات الطبية أو التربوية أو النفسية والاجتماعية إلى غير ذلك مما يعد ذا تأثير على تقرير الحكم الفقهي والفتيا، فليس من المعقول أن نبقى نتحدث عن اكثر مدة الحمل ونتوارث الخلافات القديمة في كونها سنتين أم أربعاً وقد حسم الطب هذه المسألة بأن الحمل لا يتجاوز تسعة أشهر إلا بقليل، وقل مثل ذلك في كثير من الخلافات الفقهية التي ما فتئت الأمة تتوارثها وقد حسمت من

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الناحية العلمية، مما يولد انطباعاً خاطئاً ببعد الفقه الإسلامي عن العلم وأنه في وادٍ والعلم في وادٍ آخر.

7. مراعاة فقه الواقع وفقه الأولويات في الدراسات الشرعية والفقهية والبعد عن الإغراق في الجزئيات أو حبس الاجتهاد الفقهي في أنساق تاريخية أو إحياء الخلافات الفقهية القديمة التي تجاوزها الزمن وما عادت تشكل أولوية للأمة لا من قريب ولا من بعيد.

الهوامش:

1. الإسلام والعولمة، لمجموعة مؤلفين، دار القومية العربية، ص121
2. المرجع السابق، ص 101
3. الإسلام والعولمة، 101
4. العولمة أم عالمية الشريعة، د. محمد عمر الحاجي، دارالمكتبي، دمشق، سوريا ط1 1420 / 1999، ص18
5. الإسلام والعولمة، ص131
6. العولمة أم عالمية الشريعة، ص17
7. المنتدى الإسلامي، التجديد في الإسلام، ج1/ص39 // بسطامي، مفهوم تجديد الدين، ص13-14.
8. القرضاوي، الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد، ص26// الجبوري، الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد، ص97.
9. القرضاوي، المرجع نفسه، ص25-27.// الجبوري، المرجع نفسه، ص97.
10. احمد، تجديد الموقف الإسلامي في الفقه والفكر والسياسة، ص9-10، خطاب التجديد الإسلامي الأزمنة والأسئلة، مجموعة من الباحثين، ص10-11.
11. السباعي، المرونة والتطور في التشريع الإسلامي، ص15-16.
12. الريسوني الاجتهاد (النص , الواقع),ص59-ص60.
13 . الألباني,سؤال وجواب حول فقه الواقع ,ص30
14. الريسوني الاجتهاد (النص , الواقع),ص61-ص63 .
15. حنفي, التراث والتجديد, ص50.
16. عطية, الواقع والمثال في الفكر الإسلامي المعاصر, ص133-ص134 .
17. حنفي,التراث والتجديد, ص128 .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

18. عطية, الواقع والمثال في الفكر الإسلامي المعاصر, ص162 .
19. القرضاوي ,الفقه الإسلامي بين الاصالة والتجديد, ص65-ص 66
20. الجبوري، ,الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد,ص152 .
21. الجرعي ,بحث الفقه والتجديد, على الموقع الالكتروني www.islamtoday.net,، ,الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد,ص 153
22. القرضاوي ,الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد, ص66-ص67
23. الأيوبي, الاجتهاد ومقتضيات العصر, ص223-ص224.
24. الزرقا ,فتاوى ,ص11 .
25. الجبوري.الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد، ص160// القرضاوي، في فقه الأولويات دراسة جديدة في ضوء الكتاب والسنة، ص99 // عطية، تجديد الفقه الإسلامي، ص54-55 //عطية، الواقع والمثال في الفكر الإسلامي المعاصر، ص162-ص163.
26. عطية، تجديد الفقه الإسلامي، ص55 .
27 . القرضاوي، في فقه الأولويات دراسة جديدة في ضوء الكتاب والسنة، ص99.
28. الوكيلي، فقه الأولويات دراسة في الضوابط، ص183-184 // عطية، تجديد الفقه الإسلامي، ص45-46.
29. عطية، تجديد الفقه الإسلامي، ص54.
30. عطية، الواقع والمثال في الفكر الإسلامي المعاصر، ص162.
31. أبو سليمان، منهج البحث في الفقه الإسلامي، ص82.
32. عطية، تجديد الفقه الإسلامي، ص36-37.
33. الجبوري.الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد، ص150.//عطية، المرجع نفسه، ص37.
34. العوا، الفقه الإسلامي في طريق التجديد، ص60-61.
35. الشرنباحي، الشافعي، إمام، المدخل لدراسة الفقه الإسلامي ونظرياته العامة، ص117-118.
36. القرضاوي، الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد، ص38.
37. السريتي، تاريخ الفقه الإسلامي، ص201 // الشرنباحي، الشافعي، إمام، المدخل لدراسة الفقه الإسلامي ونظرياته العامة، ص119.
38. القاسم، الإسلام وتقنين الأحكام، ص280-282.
39. القرضاوي، الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد، ص46، 49-50.
40. القاسم، الإسلام وتقنين الأحكام، ص284-285.
41. عطية، الواقع والمثال في الفكر الإسلامي المعاصر، ص241.
42. القاسم، المرجع نفسه، ص285-286.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

43. الريسوني، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، ص28-29 // الجبوري، الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد، ص147. وعلى نحو من هذا التعريف عرفت النظرية عند الأستاذ محمد سراج: أنها هي المفهوم العام أو التصور المجرد الذي يؤلف نظاماً قانونياً تندرج تحته القواعد والضوابط والفروع المتعلقة بهذا النظام، سراج، نظرية العقد في الفقه الإسلامي، ص6.

44. عطية، التنظير الفقهي، ص9.

45. سراج، نظرية العقد في الفقه الإسلامي، ص6

46 . عطية، التنظير الفقهي، ص9-10.

47 . الجبوري، الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد، ص148.

48 . عطية، المرجع نفسه، ص10.

49. سراج، نظرية العقد في الفقه الإسلامي، ص7.

50 هو العبد الفار من سيده

51 البعير الناد : هو الجمل الشارد

52 البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس، شرح منتهى الإرادات، دار الفكر، بيروت، لبنان، ج2، ص 145، الرملي، شمس الدين محمد بن حمزة، نهاية المحتاج شرح المنهاج، المكتبة الإسلامية، ج3، ص386 .

53 أبو سليمان، عبد الوهاب ابراهيم، منهج البحث الإسلامي، خصائصه ونقائصه، المكتبة المكية، ص 98 .

54 الخرشي محمد، حاشية الخرشي ج 1 ص 205، الشربيني، محمد الخطيب، مغني المحتاج ج 1 ص 293

55 ابن الهمام، محمد عبد الواحد، شرح فتح القدير، ج 1 ص 186، البهوتي، منصور ج 1 ص 202

56 رويحة أمين المرأة في سن الإخصاب، وسن اليأس ص 58

57 إتن حزم، المحلى، ج 11، ص 31

58 الماوردي، علي بن محمد، الحاوي الكبير، ج1، ص205 .

59 مغني المحتاج، ج5، ص87، كشاف القناع، ج5، ص414 .

60 ابن عابدين، محمد أمين، حاشية رد المحتار على الدر المحتار على الدر المختار، ج3، ص567 .

61 شرح الخرشي، ج4، ص 143

62 البار، محمد علي، خلق الإنسان بين الطب والقرآن، ص451 .

63 ابن جماعة، بدر الدين الكناني، تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم، ص45 دار الكتب العلمية، بيروت .

64 مرسي، محمد منير، التربية الإسلامية ص 76 .

65. حسونة، مناهج الاجتهاد الفقهي المعاصر، ص381.

66 . بوعود، فقه الواقع أصول وضوابط، ص68-71.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

67 . سلطان، تجديد الصحوة الإسلامية، ص11.

68. سورة النحل، آية (125).

69. القرضاوي، الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف، ص95.

70. سعيد، الغزو الفكري والتيارات المعادية للإسلام، ص44.

71. القرضاوي، الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد، ص21.

72. المنتدى الإسلامي، التجديد في الإسلام، ج1/ص48-49.

73. سلطان، تجديد الصحوة الإسلامية، ص10.

74. الغزو الفكري أو الثقافي: هو أن تتبنى أمة من الأمم وبخاصة الأمة الإسلامية معتقدات وأفكار لأمة أخرى من الأمم الكبيرة وهي غير إسلامية دائماً دون نظر فاحص وتأمل دقيق لما يترتب على ذلك التبني من ضياع لحاضر الأمة الإسلامية وتبديد لمستقبلها وصرفها عن منهجها وكتابها وسنة رسولها، أو هو أن تتخذ أمة من الأمم مناهج التربية والتعليم لدولة من هذه الدول الكبيرة فتطبقها على أبنائها وأجيالها فتشوه بذلك فكرهم وتمسح عقولهم، محمود، الغزو الفكري وأثره في المجتمع الإسلامي المعاصر، ص11.

75. محمود، الغزو الفكري وأثره في المجتمع الإسلامي المعاصر، ص33.

76. سعيد، الغزو الفكري والتيارات المعادية للإسلام، ص101.

77. سعيد، الغزو الفكري والتيارات المعادية للإسلام، ص102-103.

78. القرضاوي، الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم، ص131-132.

79. الغزالي، مشكلات في طريق الحياة الإسلامية، ص130-131.

80. القرضاوي، الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم، ص132-133.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com